قرار
رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
رقم (٣١٤) لسنة ٢٠٢٥ بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠٢٥
بشـــــــأن
وقف نشاط شركة/ المجموعة السعودية القابضة للاستثمار في الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذًا لهما وتعديلاتهما؛

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما وتعديلاتهما؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن الخبرة والكفاءة اللازمة لعمل الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن رسم التطوير المقرر على الشركات الخاضعة لرقابة الهيئة وتعديلاته؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بشأن قواعد حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية وتعديلاته

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٤ بشأن الضوابط الرقابية في مجال مكافحة غسل الأموال؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط التراخيص واستمراره للوظائف الرئيسية للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية

وعلى الإنذار الموجه إلى شركة/ المجموعة السعودية القابضة للاستثمار في الأوراق المالية بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٧؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإلزام المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/١؛

وعلى توصية لجنة البت في المخالفات وتحريك الدعوى الجنائية والتصالحات باجتماعها رقم (١٩٠) والمعتمدة بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/١١؛

قـــــرر

(المادة الأولى)

وقف شركة/ المجموعة السعودية القابضة للاستثمار في الأوراق المالية عن مزاولة نشاط الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراق مالية أو في زيادة رؤوس أموالها برقم ٣٦٦ بتاريخ ٢٠٠٦/٨/١٦ المرخص لها به لمدة سبعة أيام عملاً بحكم المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.

(المادة الثانية)

على الشركة إزالة المخالفات المنسوبة إليها وموافاة الهيئة بما يفيد ذلك مؤيداً بالمستندات خلال مدة الوقف.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى قطاعات الهيئة تنفيذ هذا القرار كلٌ فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح